دولـــة لـــيبيـــا
حكومـة الإنقـاد الوطنـي
وزارة العدل

قـرار وزير العدل
رقم (93) لسنة 2015 م
بشأن تشكيل لجنة العطاءات الرئيسية بديوان وزارة العدل

وزيـــر العـــدل

- بـعد الاطـــــــلاع عـلى الإعـــــــــلان الدستـــــــوري وتعـــــديلاته.
- وعلى القانون المالي للدولـــة ولائحـــــة الميزانيـــــة والحسابـــات والمخـــــازن وتعديلاتها.
- وعلـى قرار المؤتمر الوطني العام رقـــم (44) لسنة 2014م بشـــأن إعـلان حالة النفير والتعبئة العامة وتكـليف رئيس حكومة الإنقاد الوطني .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (46) لسنة 2014م بشـــــأن منح الثقة لحكومة الإنقاد الوطني.
- وعلى قرار أمين اللجنة الشعبية العامة "سابقاً " رقم (427) لسنة 2005م بشأن تشكيل لجنة العطاءات وتنظيم عمالها وتعديله.
- وعلى قرار أمين اللجنة الشعبية العامة "سابقاً " رقـــــم (563) لسنة 2007م بإصـــــدار لائحة العقـــود الإدارية.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقـــم (50) لسنة 2012م باعتمـــــاد الهيكل التنظيمي و اختصاصات وزارة العدل و تنظيم جهازها الإداري .
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقـــم (492) لسنة 2013م بتنظيم عمل لجان العطاءات وتقرير بعض الأحكام بشأنها .
- وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء لحكومة الإنقاد الوطني رقـــم (1) لسنة 2014م في شأن تكليف وزراء بمباشرة أعمالهم .
- وعلى قرار السيد/وزير العدل رقـــم (887) لسنة 2013م بشـــــأن إعادة تشكيل لجنة العطاءات بديوان الوزارة والجهات التابعة لها.
- وعلى مـــــا أنتهى إليـــــه رأي المكتـــــب القانوني رقـــم146/68/3 المؤرخ في2015.2.8م.
- وعلى ماتقتضيـــــــــه المصلحـــــــة العامـــــــة ومصلحـــــــة العمـــــل.

دولة ليبيا
حكومة الإنقاذ الوطني
القرارات
وزارة العدل

دولـــة لـــيبيـــا
حكومـة الانقـاد الوطنـي
وزارة العدل

"قـــــرار"

مـــادة (1)

تشكـــل لجنة العطاءات الرئيسية بديـوان الوزارة على النحو التالي:-

1) إبراهيم رمضـــــان الطاهـــر الخصيب. رئيســـاً
2) طـــه البـــــدري راسم الصيـــــد. عضـــواً
3) ميـــــلاد على ميـــــلاد أقـــدورة. عضـــواً
4) سلمى محمـــــد الـــزاوي الشـــاوس. عضـــواً
5) نيبـــل ميـــــلاد ضـــــؤ علي. عضـــواً
6) حمـــــــدي أبوبكـــــــر عمران. عضـــواً
7) مندوب عن كل جهة من الجهـــات التابعة للوزارة. عضـــواً
8) عبداللطيـــــف الصيـــــد الشريف. عضواً ومقرراً

مـــادة (2)

يباشـــر رئيس اللجنة وأعضائها ومقررها أعمالهم بالإضافة إلى أعمالهم الأصلية ويكون حضور عضو الجهة التابعة للوزارة عند نظر العطاءات المتعلقة بجهته.

مـــادة (3)

تتولـــى اللجنة المشكلة بموجب أحكام المادة السابقة من هذا القرار ممارسة مهامها وفقاً لأحكام لائحة العقود الإدارية وقرار تنظيم عمل لجان العطاءات المشار إليه بديباجة هذا القرار وما يحال لها من قبل السيد الوزير.

رقم القرار 93#

دولة ليبيا
حكومة الانقاذ الوطني
القسم المالي
وزارة العدل

دولـــة لـــيبيـــا
حكومـة الانقـاذ الوطنـي
وزارة العدل

مـــادة (4)

للجنـة الإستعانـــة بمـــن تـــرى لزوم الإستعانـــة بـــه في سبيـــل أداء مهامهـــا.

مـــادة (5)

تصـــرف لأعضـــاء اللجنـــة ومقررهـــا بإستثناء الرئيـــس مكافأة ماليـــة وقدرها "600د.ل" ستمائة دينار شهرياً.

مـــادة (6)

يعمـــل بهذا القرار من تاريخ صدوره ،ويلغى كل حكم يخالف أحكامه ،وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

رقم القرار #93#

مصطفى أحمد القليب
وزيـــــر العـــــدل

دولة ليبيا
حكومة الإنقاذ الوطني
القصور الذاتي
وزارة العدل

الموافق: 9 - فبراير 2015ميلادي.

سامية